

المجلس التاسع عشر: شرح كتاب الطهارة من جامع الترمذي

عبدالله السعد

باب الوضوء بالنيء. نعم قال ابو عيسى حدثنا هناد وهناد تقدم لنا كثيرا وكنا هو ابن الشوي ابو الشوي التميمي. وهو ثقة اكثر من الحديث وموصول بالعبادة والزهد وهو من الطبقة العاشرة وتوفي عام ثلاثة واربعين ومئتين. قال حدثنا شريف وابن عبد الله -

[00:00:02](#)

النفعي ابو عبدالله الكوفي وتقدم لنا شريك سابقا وكنا ان نتواجد في حديث انه على قسمين كنا سابقا ان واجب في حديث شريف ابن عبد الله انه على قسمين حديثه القديم اصح من حديثه الاخير من حديث متأخر وكذا - [00:00:22](#) قسمين هو من قبيل الحسن يحتج به. هذا هو واجب في شريف ابن عبد الله القاضي. وذكرنا سابقا ان في شريك عدة اقوال بعضهم ذهبوا الى توثيقه مطلقا مثل يحيى بن معين وبعض ذهب الى توثيقه الا في بعض شيوخه مثل ابو داود السجستاني فقال ثقة -

[00:00:42](#)

والا في روايته عن الاعمش. وبعضهم سكت عنه في الامام احمد في رواية فيما اظن نعم وبعض ذهب الى تضعيفه وبعضهم فصل في حديثه فقال الحديث القديم يحتج به واما الحديث الاخير فلا يحتج به. لكن الواجب من هذه الاقوال هو ان - [00:01:02](#) بن عبدالله صدوق حسن الحديث. هذا هو واجب فيه. لانه تتبعنا حديث شريف واخشونا من دراسته فوجدناه في الغالب انه مستقيم وجدناه في الغالب انه مستقيم. فلذلك توجه لدينا ان الشيخ بن عبدالله حديثا من قبيل الحسن هذا بالاضافة الى من ذهب الى توثيقه

[00:01:22](#) -

وبن سعد وغيرهم. وبعضهم في شيخ بن عبدالله انه صدوق ذات الحديث القديم اصح من حديث متأخر زين رحمه الله عندما تولى القضاء تغير حفظه قليلا وساء حفظه. وهو من الطبقة السامية وتوفي عام سبعة او ثمانية وسبعين - [00:01:42](#) طبعا الامام مسلم اخذ لشهيد الامام مسلم اخذ لشريك ابن عبد الله لكن لم يحتج بشريك وانما فعله بعض الاحاديث وايضا شريف ابن عبد الله منصوب بالتدليس. لكن تدليسه لا يضر. فهو مقل جدا من التدليس ونادر ما تجد انه يدلس - [00:02:02](#)

لذلك الحرب من حيث ذكره في الطبقة الثاني من طبقات المدلسين. عن ابي فزاع وهو راشد بن كيسان العبسي الكوفي ان الطبقة الخامسة وذهب الجمهور الى توثيقه يحيى بن معين والعجلي والنسائي وغيره ذهبوا الى - [00:02:22](#) واحد ابن كيسان وهذا هو قول الجمهور. ونقل عن الامام احمد انه لم يعرف او انه جهل ابو فجارة هذا فقال عنه مجهول لكن بن عبد الهادي الحافظ بن عبد الهادي قال ان هذا النقل عن الامام احمد خطأ. يعني اخطأ من نقل هذا عن الامام احمد - [00:02:42](#)

وانما الامام احمد يقصد بالجهالة هو اه شيخ ابو فزارة وهو ابو زيد. هذا هو المقصود بتذهيل الامام احمد وما قال الحافظ بن عبد الهادي قول وجيه لان هذا الشخص معروف والجمهور على توثيقه فكيف الامام احمد يجهز هذا - [00:03:02](#)

فلقوا بانه قصد بالتبديل شيخ ابو فزارة وهو ابو زيد. وكما ذكرت ابو فجارة هو ثقة نعم للطبقة الخامسة عن ابي زيد ابو زيد هو المخزومي مولى عمرو بن حويس واطبق آآ - [00:03:22](#)

من اهل الحديث على تجهيل هذا الشخص وانه مجهول. وممن نص على جهالة ابو زيد البخاري والترمذي واه ابن عدي والدارقطني وغيرهم كلهم ذهبوا الى تجهيل هذا الشاخص بل ان الحافظ ابن عبد لم يختلف اهل الحديث - [00:03:42](#)

ان هذا الشخص مجهول وكذلك ايضا نقل نفس هذا الشيء الحافظ بن حجر فهذا الشخص بالاتفاق بين اهل الحديث على انه مجهول ولا يعرف على انه مجهول ولا يعرف. عن عبدالله بن مسعود قال سألتني النبي صلى الله عليه وسلم ما في داوتك - [00:04:02](#)

فقلت نبئذ فقالت هلوة طيبة وماء طهور. قال فتوضاً منه. قال ابو عيسى وانما روي هذا الحديث عن ابي زيد عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ويقصد الترمذي بهذا القول انه تفاوت بهذا الحديث ابو زيد انه تفاوت بهذا الحديث ابو زيد - [00:04:22](#)

فليس هناك لابي زيد متابع في رواية هذا الحديث. هذا هو معنى قول الترمذي لكن آآ ثبت ان هناك متابعين لابي زيد جميع هذه الروايات لا تصح. لكن جميع هذه الروايات ليست بصحيحة بل هي معلولة. فلعل الترمذي لم - [00:04:42](#)

ولم يعتد بهذه الروايات فلذلك قال ان هذا الحديث فوج بروايته ابو زيد ثم قال ابو عيسى وابو زيد رجل مدفون عند اهل الحديث لا يعرف له رواية ويهان الحديث. ثم قال وقد روى بعض اهل العلم الوضوء بالنبئذ منهم سفيان الثوري وغيره - [00:05:02](#)

جمهور العلماء ذهبوا الى ان المبيت لا يتوضأ به والنبئذ هو عبارة عن ماء يوضع فيه تمرات او زبيب لا توضع فيه تمرات او اه زبيب ثم يترك هذا الماء لمدة يوم او يومين حتى يعني يتخمس - [00:05:22](#)

فبعد ذلك يسمى نبيا بالكتاب وبالسنة. اما دليل من الكتاب فقوله عز وجل فان لم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا الله عز وجل قال اذا ما وجدتم ماء فانتقلوا الى التراب. ولم يذكر هناك طرف ولم يذكر هناك شيء بين اه الماء - [00:05:42](#)

بين اتواب وان بيز بالاتفاق لا يسمى ماء النبئذ بالاتفاق لا يسمى ماء. اذا عندما الانسان لا يجد الباء لا يستعمل المبيت بل يستعمل التراب كما في هذه الاية الكريمة. هذا دليل الجمهور من الكتاب واما من السنة فجميع الاحاديث ليس - [00:06:02](#)

فيها اه جواز استعمال النبئذ بالوضوء. لا يجوز فيها استعمال ماء فاذا لم يجدوا الماء استعملوا بدل من الماء التراب وايضا هذا الحديث كما تقدم ليس بصحيح وحتى ان ابن عبد البر نقل اتفاق اهل الحديث على تضعيف هذا الحديث - [00:06:22](#)

وانه حديث ضعيف وليس بصحيح لانه قال الكتاب وخالف ايضا السنة. وكذلك ايضا اه قصة ابن مسعود في في الزهاب مع الرسول عليه الصلاة والسلام في ليلة اه الجن عندما التقى بوفد من الجن هذه القصة مشهورة وهو - [00:06:42](#)

باسانيد كثيرة عن عبد الله بن مسعود. لكن لم يثبت ولا في اسناد الاسانيد التي نقلت بها هذه القصة ذكر آآ هذا الشيء وهو ان فتوضاً به الرسول صلى الله عليه وسلم. لن يدفع الا في هذا الاسناد. وايضا هناك اسانيد تابعة ابو زيد - [00:07:02](#)

كما ذكرت لا تصح وسوف نتعرض لهذه المتابعات. فايضا ما يضاعف هذا الحديث يضاف الى جهالة ابو زيد. كذلك ايضا لا يعط او صناع من اه ابن مسعود. ونص ابو حاتم غازي على هذا الشيء فقال لم يلتقي بعبد الله بن مسعود. واما البخاري - [00:07:22](#)

قال لا يعرب بصحبته ابن مسعود في البخاري قال لا يعرف بصحبة ابن مسعود وابن المدي تشكك في سماعة من ابن مسعود لكن لم يثبت انه صرح بالتحديث او انه سمع من عبد الله ابن مسعود. فاذا هذه علة اخرى ايضا تضاف الى جهالة اه ابو زيد - [00:07:42](#)

وكذلك ايضا الا سادسة وهي المخالفة. فكما ذكرت ان قصة ابن مسعود مع الرسول عليه الصلاة والسلام في ذكر الجن قصة مشهورة وقولت باسانيد كثيرة في الصحيحين وفي السنن وفي المسانيد. فالاسانيد الصحيحة لهذه القصة - [00:08:02](#)

لم يذكر فيها آآ النبي وان الرسول عليه الصلاة والسلام توضاً منه. اذا هذا الحديث ضعيف لسلاسة اشياء او فيه دراسة علم العلة الاولى في هذا والعلة الثانية هي انه لا يعرف له سماعة من عبد الله ابن مسعود والعلة الثالثة هي المخالفة - [00:08:22](#)

التي وقعت من هذا الشخص فعلى الشهيد الصحيحة التي نقلت هذه القصة لم تذكر النبئذ وان الرسول عليه الصلاة والسلام توضاً بهذا او من هذا النبئذ فضل منها زكا والترمذي ان سفيان الثوري وغيره من اهل العلم ذهبوا الى جواز استخدام او جواز استعمال وضوء - [00:08:42](#)

جواز استعمال النبئذ والوضوء وايضا ممن تابع سفيان الثوري الاوزاعي الاوزاعي نقل عنه انه جاز الوضوء بجميع الانبزة وهناك ايضا قول ثالث في المسألة ان هذا خاص بنبئذ التمر فقط. ان هذا خاص بنبئذ التمر فقط دون باب - [00:09:02](#)

وهو قول ابو حنيفة. وهناك ايضا قول رابع وهو انه اذا ما وجد الماء يستخدم او يستعمل النبئذ وذهب الى هذا القوم او مال اليه اسحاق الراهوية ثم نقول ان بعض التابعين كعكرمة. مولى ابن عباس. فهذا هو القول الرابع في - [00:09:22](#)

هذه المسألة وما في شك من القول الرابع هو القول الاول لان هذا الحديث لم يصح وايضا هو مخالف للكتاب المخالف لسنة فائدتان لا يسمى هذا النبئذ ماء اذا لا يجوز استعماله بدلالة الكتاب فان لم تجدوا ماء فتيمموا - [00:09:42](#)

النبيذ يسمى يسمى ماء فلا بد او لا يجوز استخدام التراب نعم نعم لا يجوز استخدام التراب عند حدود فهذا الماء اذا كان يسمى ماء اما اذا كان ما يسمى ماء فلا يجوز آآ استخدامه او آآ استعماله - [00:10:02](#)

طبعا النبيذ لا يسمى ماء لكن يمكن عندما يوضع التمر آآ يعني عندما يوضع التمر طبعا يحتاج الى فتوى لكي يتغير هذا الماء فعندما يوضع التمر قبل ان يتغير فطبعا هنا يسمى ماء فيجوز استعماله في الطهارة اما اذا لا يسمى - [00:10:22](#)

وتغير هذا الشيء فلا يجوز استعماله في الطهارة. الراجح من هذه الاقوال هو القول الاول. طبعا هذا الحديث وابن ماجة واحمد وابي الرزاق وابن شيبه وابن الملة في الاوسط والبيهقي بن حبان في المجروحين وبنهدف الكامل من طوق ساسي وعن ابي - [00:10:42](#)

ربه وكما ذكرت ان هذا الاسناد معمول بسلاسة علل. وايضا له طريق اخر قال الطحال في شرح المعاني حدثني ربيع المؤذن قال حدثني اسد قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا قيس ابن الحجاج عن حنش الصنعان عن ابن عباس رضي - [00:11:02](#)

الله عنه عن ابن مسعود انه ذكر ان الرسول عليه الصلاة والسلام توطأ بالنبي وهذا الاسناد اسناد ليس صحيح لماذا ليس بصحيح؟ لان ابن الذبيعة على القول الراجح انه ضعيف ولا يحتج به. لا يحتج به مطلقا حتى - [00:11:22](#)

وغيرهم ممن سمع منه قبل الاختلاط وقبل التغيب. وذكرنا الادلة على هذا القول سابقا. ويكاد يجمع اهل الحديث على القول ومن ذهب الى قبر عباده فهل قول هو قوم ضعيف؟ والاخوة في الهيئة - [00:11:42](#)

وهناك قوم ان ابن لفيعة صفة مطلقا. وذهب الى هذا القول احمد بن صالح المصري. لكن احمد بن صالح رحمه الله معروف الشديد لكن مع هذا قول احمد بن صالح هو اقوى ممن ذهب الى تصحيح اه العم ابن لهيه - [00:12:02](#)

القول الصحيح لا يحتج به لا يقبل في الشواذ والمتابعات. وايضا باللي هي وكذلك منصوب بالتدليس لكن هنا صاروا حرب التحديس بقيت الا واحدة وهي جهالة نعم وهي ضعف بن لهيعة - [00:12:22](#)

وايضا آآ العلة الثانية في هذا الاسناد كما ذكرت ان هذه القصة نبوية باسانيد كثيرة وليس فيها ذكر هذا الشيء فايضا هذي علة اخرى تضاف الى العلة الى العلة الاولى وهي انه في موجود في هذا الاسناد - [00:12:42](#)

طبعا كما ذكرت اخرج هذا الاسناد الامام احمد والبخاري والطبراني ايضا قال البخاري هذا حديث لا يسبت لان ابن لهيعة كانت كتبه قد احترقت. وبقي يقرأ من كتب غيره. فصار في احاديث المناكير - [00:13:02](#)

وهذا منها وايضا البوصيري ذهب الى تعليل هذا الحديث وايضا هناك طريق اخر في هذا الحديث فاخرج الطحاوي في كتاب شوح معاني الاثار ايضا في سننه من طريق نعم من طرق عن حماد بن سلمة - [00:13:22](#)

عن علي بن زيد بن جدعان عن ابي واقف عن عبدالله بن مسعود وهذا الاسناد كذلك ايضا اسناد ضعيف ولا يحتج به لان عبد الله لان ابن الجدة الجمهور على تضعيفه وانه لا يحتج به فواجب في علي بن زيد بن جدعان انه فيه ضعف ولا يحتج به وانما يقبل حديثه - [00:13:42](#)

الشواهد والمتابعات بان هذا هو مذهب الجمهور. وايضا جرحوه جرحا مفسرا وقالوا انهم له اوهام واخطأوا ان يسير الحفظ وايضا يعلم التوقف بعلة اخرى وهي ان ابغاها لم الشماعة من عبد الله ابن مسعود. فايضا هذي علة اخرى - [00:14:02](#)

الحديث ايضا هناك عند سادسة وهي كما ذكرت ايضا المخالفة. فاذا هذا الحديث معلول بسلاسة علل. العلة الاولى هي ضاعت علي بن زيد والالة الثانية ان ابا رافع لم يذكر سماعه من عبد الله ابن مسعود. والعلة الثالثة هي المخالفة. وهناك ايضا لهذا الحديث هو - [00:14:22](#)

لكن كلها لا تصح وضعيفة. وبين اذا آآ هذه الطرق الحافظة قطني. الحافظ الداء قطني في كتابه السنن وايضا يضاف الى هذا انه ما نقل عن الصحابة انهم توطأوا بالنبيذ لا يصح ان واحد منهم ينقل عن بعض الصحابة - [00:14:42](#)

ذهبوا الى انهم توطأوا بالنبي كعلي رضي الله عنه وابن عباس رضي الله عنهما لكن لا يصح آآ نعم لا بالاسانيد اليهم ناقشوا لا عن علي ولا عن عبد الله ابن عباس. اما عن علي ضاعف الاسناد اليه الحافظ - [00:15:02](#)

في كتابه الاوسط وكذلك ايضا البيهقي وايضا ابن حجر فيفتح الباب يقال ما ما روي عن علي لا يصح اما واما عن عبدالله ابن عباس

فضعف الاسناد اليه الحافظ ادى وقته وقال انه آآ ان الصحيح في رواية ابن عباس انه موقوف على - [00:15:22](#) او لاعب له انه من قول عكرمة وليس هو من قول عبد الله ابن العباس. فايضا لا يصح عن احد من الصحابة انهم توضع بالنبذ هذا ايضا يؤيد اه انه لا يجوز استعمال النبيذ في الوضوء. وكما ذكرت ان الائمة اطلقوا - [00:15:42](#) التضعيف هذا الحديث فممن نص على توعية هذا الحديث ابو حاتم وابو زرعة وكذلك ايضا تقدم ان الترمذي نص على تضعيف هذا الحديث. وكذلك ايضا اه ابن عدي وايضا ابن حباب المذبحين. وايضا اه - [00:16:02](#) الذهبي والامر كما قال الحافظ بن حجر ان الائمة اطلقوا ولا تضعيف هذا الحديث. واما من ذهب الى تقوية هذا الحديث من بعض من بعض الحنفية المتأخرين فهذا ليس بصحيح فهذا ليس بصحيح. والصحيح هو تضعيف هذا الحديث ذكرنا علل آآ - [00:16:22](#) هذا الحديث نعم ثم قال ابو عيسى وقال بعض اهل العلم يتوضأ بالبيز وهو قول الشافعي وامر واسحاق وقال اسحاق من تليا بهذا فتوضأ بالبيز وتيمم احب الي. فهذا القول احد الاقوال التي اكدت في هذه المسألة وشارني الى هذا القوم سابقا - [00:16:42](#) قال ابو عيسى وقول من يقول لا يتوضأ لا يتوضأ بالبيز اقرب الى الكتاب واشبه لان الله تعالى قال فان لم تجدوا فلم تجدوا فتييموا صعيدا طيبا. وقلنا ان هذا القول هو القول الراجح في هذه المسألة. جمهور المحدثين - [00:17:02](#) ذهبوا الى تضعيف بالله هي على الاطلاق ومنهم ابن نعيم فقال ظعيتم قبل الاختلاط كان ظعيفا قبل الاختلاط بعد الاختلاط وكذلك ايضا ابو جوعة قال ان رواية العبادة اقوى من غيرهم. لكنه لا يحتج بهم لكنه لا يحتج به. وايضا - [00:17:22](#) آآ ابن مهدي بغيبه في انتظار الكفار ذهبوا الى تضعيف آآ ابن لهيعة مطلقا. صحيح ان رواية العبادي لا قوى من غيرهم لكن طبعا ليس بس العبادة فقط بل ايضا هناك اناس اخرين. وهو ان ابن لهيعة قبل الاختلاط. ومنهم عبدالرحمن ابن مهدي كما نص على ذلك الحاضر - [00:17:42](#)

وكذلك ايضا قتيبة بن سعيد وغيرهم. فيمكن الذين رووا عن ابن لهيعة قبل الصلاة يمكن يصلون الى ثمانى او تسعة من خصص آآ تقوية حديث ابن لهيعة او تصحيح حديث ابن لهيعة بالعبادة فقد اخطأ. فهناك ايضا اناس اخوين وهو علي ابن - [00:18:02](#) قبل الاختلاط. والامر كما قال يعتبر بها. هكذا قال ادى ليعتبر وهذا هو الصحيح في هذه المسألة والحظ الذهبي عندما توجب بالهيئة في كتابة تزكية الكفار قالوا وبعضهم ذهب الى تصحيحه وهو لا - [00:18:22](#) نصل الى هذا الشيء قال وهو لا يصل الى هذا الشيء. جمهور اهل الحديث ذهبوا الى تضعيفه. اضافة ايضا الى هناك آآ احاديث انكرت على ابن لهيعة من رواية العبادي. هناك احاديث عن رواية العبادية. فهذا دليل عملي - [00:18:42](#) وفيه تضعيف نعم القول بانه بالهيئة المباركة بادلة صحيحة هذا القول ليس بصحيح بل هو مقابل بمذهب جمهور اهل العلم لا ما يصحح لا ما هو وانما قلت معتبر بها يعتبر - [00:19:02](#) وفي الشواذ والمتابعات فقط نعم تكتب من اجل الاعتبار واما التصحيح فلا. نص على صحة الهيئة الا عبدالغني الاجدي الحاضر عبدالغني الاجدي نص على ان صحيحة. لكن حافظ على القرآن الاجدي ليس له اقوال في جوهر - [00:19:22](#) تعديل يمكن لهذا القول او هناك قولين او ثلاثة. فكل من افصل النظر في كتب الجو والتعديل يعلم ان عبد الغني وان كان من كبار الكفار لكن ليس اه له اقوال كثيرة فيدل هذا على عدم اعتناؤه بهذا الفن. ما في شك انهم انتظار الاشخاص لكن ما - [00:19:42](#) معطني جدا بعلم الجوف والتعذيب فلذلك عنا الاقوال قليلة جدا وانا ما اعرف له او ما احفظ في الحقيقة الا هذا القول عنه في الذي هو الذي هو شيخ آآ الحافظ عبد الغني الازدي نص على انه يعتبر - [00:20:02](#) برواية العبادي دون الصحة. فما في شك ان الدواء القطني امتن بكثير من المحافظ عبدالغني الاجدي. فتقدم رواية او التي هي موافقة لقول جمهور اه القصاص. وايضا اه هذا الاسناد الذي اه رواه - [00:20:22](#)

ايضا يعتبر من الادلة على تضعيفه بالهيئة لانه وسط في هذا الاسناد. لانه اخطأ في هذا الاسناد فذكر عبد الله بن اه انه روى هذا الحديث عن عبد الله بن مسعود وهذا ليس لصاحبه بل هو خطأ. فهذا ايضا من الادلة العملية على ان ابن لهيعة له اخطاء - [00:20:42](#) اذا كان اذا كان اه ما تملى الا يوم او يومين ما احد قام احد له من التحويل قال اذا قدم الرسالة واما الحنفية الحنفية قالوا لا النبذ

التمر ونبيذ القمر. اما غير من امره فقد لا - [00:21:02](#)

اما الفقهاء ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يشرب النبي وادع الى تجد هناك احاديث كثيرة نقلت ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يشعر بالنفيس. واما العلماء عندما حولوا النبيز حوض النبيز الذي اشتد وقذف - [00:21:22](#)

نعم لعل افتكروا الحديث قال الرئيس نعم قال ابو عيسى حدثنا قتيبة وكتيبة هو سعيد وجميل انه طويل ابو وجع الثقفي وهو ثقة سبت مقسم للحديث وهو من القبطة العاشرة. قال حدثنا الليث وابن - [00:21:42](#)

ابن عبدالرحمن الفهمي المسلم ابو الحارس وهو ثقة سبت وفقه وامام مشهور. وهو من الطبقة السابعة عام خمسة وسبعين ومئة واخرج له الجماعة عن عقيل عقيل وابن خالي ابن عقيل الاموي مولاه الايدي - [00:22:02](#)

واقيد ثقة الكبد وخاصة اذا كان شيخه الزهري او سفة الكبد وخاصة الزهري بحي قد يكون اصح بحيث يكون اصح لانه آآ متقدم في حديث الزهري وكان معطني آآ بحديث الزهري وهو من اسبت الناس - [00:22:22](#)

في الزهد وهو من الطبقة السادسة وتوفي عام اربعة واربعين ومئة. عن الزهري وهو محمد بن مسلم بن شهاب نعم محمد بن المسلم عبيد الله بن عبدالله بن سحابة الزهري وهو امام جليل وشوهة تغني عن ترجمته عن عبيد الله بن عبدالله هو ابن عتبة - [00:22:42](#)

مسعود الهزلي وتقدم الكلام على عبيد الله وانه ثقة سبت وفقه مشهور وكان من سادات التابعين في عصره وهو من الطبقة والثالثة في عام اربعة وتسعين وقيل عام ثمانية وتسعين وقيل غير ذلك. وقد اخرج له الجماعة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:02](#)

توبة لبنا فدع بماء تمضمض وقال ان له دسما. طبعا الدسم كما هو معروف هو اه الدهن الذي يكون على اللبن الدسم هو اه الدهن الذي يكون على اللبن في اعلى اللبن. هذا هو الدسم. فالرسول عليه الصلاة والسلام تمضمض من - [00:23:22](#)

اجل هذه العلة والرسول عليه الصلاة والسلام تمضمض من اجل هذه العلة لانه قال هنا ان له دسما. فهذا يفيد استحباب الوضوء من الدسم. هذا يفيد استحباب الوضوء من الدسم. طبعا نعم ليس هناك خلاف - [00:23:42](#)

في عدم وجوب هذا الشيء ليس هناك خلاف بين الائمة في عدم وجود المضمضة من الدسم والحافظ من حجر آآ نقل هذا الشيء وقال لا يعرف بين العلم بين اهل العلم خلاف لان الدسم لا يوجب المضمضة - [00:24:02](#)

لكن يستحب للشاخص انه يتمضمض كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم هنا. ثم قال ابو عيسى وفي الباب عن سهم ابن سعد الشاعر وام سلمة نعم حديث سهل بن سعد الساعدي اخرجه ابن ماجة في كتابه السنن واسناده ضعيف لان فيه ابو المهيمن - [00:24:22](#)

المهيمن ابن آآ الساعدي وابو المهيمن شبه اتفاق بين الحفاظ على تبعيته المهيمن شبه اتفاق بين الحفاظ على تضعيفه. فما ذهب اليه الحاضر من حجر من تحسين هذا الاسناد فيه نظر. لان عبدالمهيمن - [00:24:42](#)

اه شبه اتفاق بين الكفار وتضعيفه وبعضهم ضعفه جدا كالتسائي فقال متروك. وقال في رواية اخرى قال اه ليس بثقة واما حديث ام سلمة فاخرجه ابن ماجة في كتاب السنن وايضا ابن ابي شيبة في كتاب المصنف وايضا البوصي - [00:25:02](#)

الى مسندنا في شيبة. فابن ابي شيبة وبكر ياخذ المصنف وله مسند. طبعا المصنف مطبوع والمسند لا زال مخطوط وآآ حديث آآ ام سلمة اسناده حسن كما قال الحافظ بن حجر الحافظ بن حجر ذهب الى آآ تحسين حديث - [00:25:22](#)

ام سلمة طبعا في اسناد حديث ام سلمة يعقوب ابن موسى يعقوب ابن موسى المخزومي وفيه كلام بعض الذهب رأيت بعض الذهب الى توثيقه. لكن آآ يعني الاقوال التي فيه تكاد تتكافى. نعم. يعقوب موسى - [00:25:42](#)

المقسوم فالحافظ ابن حجر كما ذكرت ذهب الى تحسين حديث ام سلمة. وفيه ايضا في اسناد حديث مسلم ابو عبيدة ابن عبد الله بن جمعة وبعضهم ذهب الى تدبير ابو عبيدة هذا لكن الواجب في ابي عبيدة انه يحتج به وانه لا بأس به - [00:26:02](#)

فقد نشر بعض الكفار على توثيقه وممن وثق الحاضر الذهبي وكذلك ايضا بعض المتأخرين كلقوصين فذهب الى توثيق ابو عبيدة ابن عبد الله بن جمعة وكذلك في اخراج ابن خزيمة لحديث ابو عبيدة ايضا يعتبر هذا تقوية له وتوثيق ظني لابي عبيدة - [00:26:22](#)

ايضا الامام مسلم اخرج ابي عبيدة في كتابه الصحيح وان كان ما احتج به وانما اخرج له في الشواهد لكن آآ يعتبر هذا تقوية ليس له

في صحيح مسلم الا حديث واحد. واخرجه آآ متابعة. لكن ايضا يعتبر هذا تقوية لابي عبيدة. وواجب في ابي - [00:26:42](#) عبيدة انه آآ انه يعتد به وان كان فيه جهالة لكن هذه الجهالة لم تضره لان احاديثه وان كانت جدا لكن لا بأس بها ليس فيها وبعض الكفار ذهبوا الى توثيقه اذا ان ابا عبيدة لا بأس - [00:27:02](#)

به ثم قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح. فهذا الحديث ناب صحيح بل هو من اصح الاسانيد على وجه الارض. لان جميع وجاده من الصفات الكفار المشاهير. وهذا الاسناد يعتبر من اصح الاسانيد على وجه الارض. واخرج هذا الحديث ايضا اصحاب -

[00:27:22](#)

الكتب الستة مع الترمذي في صحيحه الامام مسلم كذلك ايضا وابو داوود والنسائي كلهم من طريق قتيبة كلهم من طريق قتيبة من غير طويل قتيبة. فاخرجه عن الازاعي نعم اخرجه عن الازاعي فيما اظن عن عقيل عن الزهري او عن الزهري - [00:27:42](#) فابن ماجة ايضا اخرج هذا الحديث لكن ليس من طريق قتيبة ثم قال ابو عيسى وقد رأى بعض اهل العلم المضمضة اللبن وهذا عندنا

على الاستحباب. ولم يرى بعضهم المضمضة من اللبن. فكما ذكرت انه ليس هناك خلاف لوجوب هذا - [00:28:02](#)

وان هذا الشيء لا يجوز ان اه هذا الامر محمول على الاستحباب. ثم قال ابو عيسى وبعضهم لم يرى هذا الشيء وفي حديث رواه ابو داوود في سننه اه من حديث انس ان الرسول عليه الصلاة والسلام شرب لبنا ولم يتمضمض شرب لبنا - [00:28:22](#)

ولم يتمضمض والحائض بالحجر حسن اسناد هذا الحديث. فهذا الحديث فيه دليل ايضا على ان هذا الامر ليس على الانسان وانما هو على الاستحباب في بعض اللجان انا ما نعم ما واجهت حديث انس لكن ابن حجر حسنة فاذا كان في بعض - [00:28:42](#)

لا لا وانما المقبضة هي آآ ادارة الماء في الفم ثم هذه هي نعم هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. باب في كراهية رد السلام غير بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد فقد قال ابو عيسى الترمذي حدثنا نص بن

علي وابن نصر - [00:29:02](#)

ابن علي ناصر ابن علي هو ابن ناصر ابن علي الجهضمي. وهو ثقة سبت من الطبقة العاشرة وتوفي عام خمسين ومئتين وقيل غير ذلك في وفاته ومحمد بن بشار هو العبدي البصري المعروف ببنار وهو ثقة مكثر من - [00:29:32](#)

من الطبقة العاشرة وتوفي عام اثنين وخمسين ومئتين. وقد اخرج له الجماعة. قال حدثنا ابو احمد هو محمد بن بالله الزبيري ابو احمد الاسدي الكوفي. وفي ابي احمد خلاف لكن الراجح انه ثقة حافظ له اوهام. هذا هو - [00:29:52](#)

في ابي احمد الزبيري لانه كان آآ يتكل على حفظه فيحدث من حفظه فيقع في بعض الاخطاء والاوهام. فلذلك قلنا انه له اوهام وهو كما ذكرت ثقة الحافظ. لكن عندما يعتمد على حفظه يقع في الخطأ. وحديث - [00:30:12](#)

ونعم وحديثي على قسمين. حديث الزبير على قسمين اذا حدث من كتابه فهو ثقة حافظ. لان موصوف بان كتابه صحيح. واما اذا حدث من حفظه فيقع في بعض الاخطاء والاوهام. لكن هو مطلقا ثقة حافظ - [00:30:32](#)

اذا حدث من كتابه وهو ايضا متقدم في سفيان الثوي فهو من كبار اصحاب سفيان الثوري ومن الظابطين حديثه مع انه ايضا له اوهام في حديثه عن سفيان الثوري. وذكرنا سابقا آآ كيف يعرف - [00:30:52](#)

اه ان هذا الشاص حدث من كتابه ام لا؟ يكون بطريقتين اما ان ينص على ذلك فيقول الشاص الراوي عن الزبير مثلا حدثني جبير من نعم حدثني الزبير من كتابه حدثني ابو احمد الزبيري من كتابه واما آآ ان يعرض من عادة هذا الشاص ان - [00:31:12](#)

انه لا يحدث الا من كتاب كما ذكرنا سابقا في نعم في ابن عبد الحميد الطبي قلنا عندما اتى اليه اصحاب الحديث وطلبوا منه ان يحدثهم امتنع وقال حتى تأتي كتبي. فهذا فيه دليل على ان جرير ابن - [00:31:32](#)

عبد الحميد الطبي لا يحدث الا من كتابه. وكذلك ايضا معروف الامام احمد بهذا. فكان الامام احمد رحمه الله على قوة حفظته لا يحدث الا من كتاب. فيكون باحد هذين الطريقتين يعرف ان الشخص حدث من كتابه في هذا الحديث ام لا؟ اما ان ينص - [00:31:52](#)

واغواوي عن هذا الشخص انه حدثه من كتابه واما ان يعرف من حال هذا الشخص انه لا يحدث الا من كتاب. والزبيب لا انه كان لا يحدث الا من كتاب بل موات يحدث من حفظه فلذلك وقع في بعض الاخطاء والاوهام. لكن اذا - [00:32:12](#)

اه نص الرواوي عنه انه حدثنا من كتابه فاذا هنا يكون ثقة حافظ ويكون حديث في الدرجة العليا من الصحة واما اذا حدث من حفظه فكما ذكرت ان الاصل انه ثقة حافظ لكن معروف ان الحفظ قد يكون فلذلك الزبير وقع في بعض الاخطاء - [00:32:32](#)

وهو من الطبقة التاسعة كما ذكرت وتوفي عام ثلاث ومنتين. عن سفيان هو ابن سعيد السوري الامام الجليل وشهوته تغني عن ترجمته وهو من الطبقة السابعة وتوفي عام واحد وستين ومئة. عن الضحاك الضحاك هو ابن عثمان الاسدي. ابو عثمان - [00:32:52](#)

عن الحزام المدني وفي الضحاك خلاف فتكلم فيه ابو جرعة فقال ليس بالقوي وكذلك ايضا آآ ابو حاتم غازي قال يكتب حديثه ولا يحتج به. ونقل الذهبي ان يحيى ابن سعيد القطان لينه. لكن الراجح في حال الضحاك انه - [00:33:12](#)

وصدوق لان الجمهور على توثيقه وخاصة الامام نعم وخاصة منه ائمة الحديث فالامام احمد وعلي من ويحيى ابن معين. ذهبوا الى توثيقه. واما الجواب عن كلام آآ ابي حاتم موازي فيه فمعروف ان ابا حاتم كما ذكرنا - [00:33:32](#)

مواظا وتكواوا انه متشدد جدا. فلا يكاد يوثق الشخص وايضا ذكرنا اه ان ابا حاتم رحمه الله على تشدده في التزكية في التوثيق ايضا لكن عباراته في الجوح لينة وليست بالشديدة. فكان رحمه الله المعروف بالوضع - [00:33:52](#)

فيعني نادوا ما تجد ان ابا حاتم له عبارة في تكذيب شخص. في الغالب يقول عن هذا الشخص منكر الحديث او آآ يقول ضعيف مرات يقول ليس بالقوي. فابو حاتم كما ذكرت سابقا آآ وان كان معروف بالتشدد البالغ في التزكية اي في - [00:34:12](#)

توثيق لكنه رحمه الله اه عبارات فيها نوع من اللين في الجرح فلا بد من الانتباه لهذا الشيء لابد من الانتباه لهذا الشيء ذكرت ايضا سابقا ان مثل ابا حاتم الجوزجاني. كذلك ايضا الجزجاني ايضا آآ متشدد في التزكية - [00:34:32](#)

وايضا في التجويح له عبارات لينة. فتجد يقول عن الشخص الكذاب ليس بمقنع الحديث. فلا بد الانتباه لهذا الشيء انه عند الخلاف آآ يوجه القول الراجح بالدليل فاذا وجدنا ابا حاتم او الجزجاني او ممن آآ يشير على - [00:34:52](#)

منهاجهم نعم اه تساهل في الكلام في هذا الشخص الضعيف جدا فنقول ان من منهج اه ابو حاتم انه يتساهل في عبارات التجويح. فلا نغتر بهذا التليين البسيط. وايضا كذلك - [00:35:12](#)

شاي القطان نفس الشيء لا يكاد يوثق الشخص ومعروف يحيى ابن سعيد بهذا وهو آآ طيب من ابي حاتم في التشدد من اشد الناس في الجوح والتعديل او في نعم في التزكية يحيى بن سعيد القطان وابو حاتم غازي - [00:35:32](#)

ولا من اشد الناس في شخص اشد منهم وهو الجوزجاني ابو الفتح نعم نعم في شاص اشد منهم وهو ابو الفتح الازدي لكن الازدي لا يقبل تجويحه لانه يعني رحمه الله متكلم فيه وكذلك ايضا يبالغ في الجرح ويطلق على الشاص المجهول بانه متبوك - [00:35:52](#)

لذلك نص اصحاب الحديث وائمة الحديث على ان تجويح لا يقبل وممن نص على هذا الشيء الحافظ بن حجر في مقدمة الفتح وكذلك ايضا آآ الحافظ الذهبي نص على هذا الشيء. فتجريح الازدي لا يقبل. نعم. فالضحاك الراجح فيه انه صدوق. هذا - [00:36:12](#)

الراجح من حال الضحاك. ثم ايضا يعني تتبعنا حديثه فما وجدناه اه يهتم كثيرا. نعم له بعض الاخطاء والالوهام لكن الغالب ان على حديثه الاستقامة. وهو ايضا معروف برواية عن نافع مولى بن عمر. له في صحيح مسلم عن نافع عن - [00:36:32](#)

اكسر من عشرين حديس له في صحيح مسلم عن نافع عن ابن عمر اكثر من عشرين حديث تقريبا واحد وعشرين حديث واجه في حال الضحاك من عثمان انه صدوق وهو من الطبقة السابعة. واخرج له مسلم كما ذكرت واصحاب السنن. عن نافع نافع - [00:36:52](#)

ابن عمر ابو عبد الله المدني وهو ايضا مشهور جدا. وهو من الطبقة الثالثة وتوفي عام سبعتاش ومئة. وهو من الرواية عن ابن عمر. وهو من اثبت الناس في ابن عمر. ومثله ايضا سالم ابن عبد الله ابن عمر وبعضهم فضل سالم - [00:37:12](#)

على نافع لكن في هذا التفضيل نظر بل عقب انهم في درجة واحدة لكن نافع اكثر من سالم حديثا عن ابن عمر نافع مولى ابن اكثر حديثا من سالم لكنهما في درجة واحدة. لكن بعضهم فضل طبعاً سالم. اما من حيث الجلالة والمكانة فما في - [00:37:32](#)

ان سالم اجل من نافع وهو افقه من نافع. ان رجلا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد عليه. ثم قال وعيسى هذا حديث حسن صحيح يتبين او تبين لنا من الكلام على اسناد هذا الحديث ان هذا الحديث اسناده حسن لان فيه افضل - [00:37:52](#)

وهو صدوق. واما الجواب عن قول ابي عيسى حسن صحيح. فذكرنا سابقا ان معنى حسن صحيح عند الترمذي اي صحيح وذكرنا

الادلة على هذا الشيء سابقا. وقلنا راجح في قول الترمذي حسن صحيح انه صحيح. لكن مواد قد يستعمل حسن - [00:38:12](#)
صحيح معنى انه دون الصحيح. وهو ايضا حسن صحيح لكن في حديث كما ذكرت اه رواه الترمذي من طريق اه نعم من طريق
محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هويرة وقال عن هذا الحديث حسن صحيح ثم رواه من طريق ابن ابي ذهب -
[00:38:32](#)

وهو احفظ من ابن عجلان ثم رواه من طريق ابن ابي ذر عن سعيد المقبوي عن ابي هريرة واسقط ابو سعيد المقبوي فقال الترمذي هذا
حديث صحيح وهو اصح من الاول وهنا استعمل حسن صحيح بمعنى انه نعم بمعنى انه دون الصحيح وهذا في موضعين فيما اعلم
من كتاب الترمذي - [00:38:52](#)

لكن في الغالب ان حسن صحيح معناه صحيح. وكثير ما يحكم بهذا الاصطلاح. اغلب احكامه على الحديث اذا كان صحيحا يحكم
عليه بانه حسن صحيح ولا يكون صحيح. لكن نادوا ما يقول هذا حديث صحيح. فدل هذا على ان معنى حسن صحيح اي صحيح.
واما قولنا بان الاسناد حسن - [00:39:12](#)

فهذا ايضا لا ينافي قول الترمذي حسن صحيح. لان الحسن داخل ضمن الصحيح. فكثير من اهل الحديث من المتقدمين يدخلون في
الصحيح فيطلقون على الحسن بانه صحيح. ومن هؤلاء البخاري. ففي حديث رواه البخاري في صحيحه. وسأله عنه - [00:39:32](#)
تلميذ ابو عيسى الترمذي عن هذا الحديث وقال هذا حديث حسن. مع ان ناقش في كتابه الصحيح. وتجد ان هناك ايضا احاديث
كثيرة هي من نعم من قبيل الحسن في كتاب ابن خزيمة وفي كتاب ابن حبان ايضا مع ان ابن خزيمة بن حبان اشترطوا الصحة فما
في شك ان الحسن داخل ضمن الصحيح - [00:39:52](#)

وتجد هذا بالاستفتاء وينص على ذلك الحافظ ابن حجر وكذلك ايضا في صحيح مسلم هناك حديث من القسم الحسن لكن هي
صحيحة ضمن الصحيح و من آآ يعني تعرفون ان بعض الناس في هذا العصر اخذ يحكم على احاديث في صحيح مسلم بانها حسنة
وكذلك ايضا في البخاري وهذا منهج - [00:40:12](#)

ما في شك ومخالف لمنهج اهل الحديث وذكرنا سابقا يرد على هذا القول وان هذا المنهج ضعيف وليس بصحيح فالحسن كما ذكرت
داخل ضمن الصحيح. فاذا ليس هناك بين قولنا بان هذا الحديث حسن مخالف لقول الترمذي هذا الحديث بانه حسن - [00:40:32](#)
صحيح مع ان مع ان لهذا الحديث ايضا اسناد اخر وسوف يأتي ذكر هذا الاسناد عند تخريج هذا الحديث. نعم قال ابو عيسى وانما
يكره هذا عندنا اذا كان على الغائط والبول وقد فسر بعض اهل العلم ذلك. نعم. اذا كان الشخص على او في حالة الغائط او البول
يكره للشاخص ان - [00:40:52](#)

ان يسلم على هذا الشخص نعم على هذا الشخص الذي آآ يكون في هذه الحالة. والدليل كما ترون في هذا الحديث ان الرسول عليه
الصلاة والسلام امتنع من الرد على الشخص الذي سلم عليه. وايضا ثبت في حديث المخاد وابن قنفز ان الرسول عليه الصلاة والسلام
عندما سلم عليه قال اذا - [00:41:12](#)

رأيتني في هذه الحالة فلا تسلم علي. فاذا دل هذا على انه لا يجوز للشاخص اذا كان في حالة قضاء الحاجة ان يسلم عليه ومن سلم
على هذا الشخص فان المسلم عليه لا يجب عليه ان يرد على هذا الشخص السلام. فالشاخص المسلم لا يستحق ان يودع عليه -
[00:41:32](#)

السلام لان كما ذكرنا او كما في هذا الحديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن الشاخص من ان يسلم على الشاخص في عندما
يكون في هذه الحالة وبعض اهل العلم استدل بهذا الحديث على من ذكر الله عز وجل مطلقا في اثناء هذه الحالة. والعلماء آآ قولين
في - [00:41:52](#)

هذه المسألة فبعض كما ذكرت ذهب الى منع ذكر الله مطلقا في نعم في حالة الغائط والبول والقول الاخر هو اه جائز هذا الشيء.
والقول الثاني هو الالوجح والله اعلم لان ما في هناك دليل صريح يمنع من ذلك - [00:42:12](#)

واما هذا الحديث فلا يدل على هذه الدعوة. لان هذه الدعوة اعم من هذا الحديث. فهذا الحديث نهى عن السلام فقط. واما غير السلام

فلم ينهى عن فالاستدلال بهذا الحديث على منع ذكر الله مطلقا يحتاج الى دليل وهذا الدليل لا يكفي لان هذا الدليل يدل على شيء خاص - [00:42:32](#)

وهو التسليم. واما ذكر الله فهذا شيء عام واعم من هذا الدليل. فليس هناك عند التحقيق دليل صحيح صريح يدل على منع نعم المنع من ذكر الله مطلقا في حالة قضاء الحاجة نعم في حالة قضاء الحاجة - [00:42:52](#)

وايضا استدل من يمنع من ذكر الله آآ بحديث نعم بالحديث الذي رواه الترمذي وابو داوود والنسائي ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان اذا اراد ان يدخل الى الخلاء ينزع خاتمته لانه مكتوب فيه لفظ الجلالة. وهذا الحديث كما بين ائمة اهل الحديث انه معلول - [00:43:12](#)

وليس بصحيح وان الصواب في هذا الحديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام اتخذ خاتما من ذهب هذا هو الصحيح كما ذهب الى ذلك ابو داوود السجستاني وكذلك فايضا النسائي وادى وقطني. والحديث معدود. وان كان بعض اهل العلم من اهل الحديث ذهب الى تصحيح هذا الحديث لكنه - [00:43:32](#)

عند التحقيق حديث معلول وبين ذلك ادنى قطني. اخطأ هواويه وهو همام بن يحيى العودي في اه نعم في لهذا الحديث بهذا اللفظ. فدخل عليه اسناد في اسناد. فلذلك اخطأ وليس طبعاً هذا مجاز ذك الادلة على - [00:43:52](#)

هذا الشيء لكن سوف يمر علينا بمشيئة الله ونذكر الادلة على هذا الشيء. فالخلاصة انه ليس هناك دليل صريح يمنع من ذكر الله عز وجل مطلقا في حالة في قضاء الحاجة وذهب الى هذا بعض السلف كابراهيم النخعي. وايضا من قول هذا الشيء عن اه نعم الامام مالك - [00:44:12](#)

ايضا ابو عوانة صاحب المستخرج على صحيح مسلم. ايضا بوب على جواز هذا الشيء واستدل بما رواه من حديث عائشة انه الرسول عليه الصلاة كان يذكر الله في جميع احيائه او او في كل احيائه. والحديث ايضا اخرجه مسلم. نعم. قال ابو عيسى وهذا احسن شيء روي في هذا - [00:44:32](#)

الباب ثم قال له عيسى وفي الباب عن المهاجم ابن قنفذ وعبدالله ابن حنظلة والقمة وجاب والبغاء. نعم هذا الحديث اخرجه الامام مسلم في صحيحه نعم. مسلم النسائي في الصغرى وفي السنن الكبرى وابو داود وابن ماجة وابن الجابود - [00:44:52](#)

كلهم من طريق الضحاك بن عثمان به. وايضا الترمذي اخرجه في ابواب الاستئذان. وله طريق اخر عند ابن الجاؤود فقال حدثني الزهري قال حدثنا عبد الله بن رجاء قال حدثنا سعيد يعني ابن سلمة. قال حدثنا ابو بكر وهو ابن عمر ابن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب - [00:45:12](#)

النافع به بهذا الحديث وهذا الاسناد لا بأس به. هذا الاسناد لا بأس به وجميعه جاء سقات الا عبدالله بن رجاء. ففيه لكن واضح انه صدوق حسن الحديث وكذلك ايضا سعيد بن سلمة فيه خلاف لكن لعل لقب انه لا بأس به. نعم. واما حديث - [00:45:32](#)

نقوم فز اخرجه الامام احمد وابو داوود وابن ماجة. والنسائي في الصغرى وفي السنن الكبرى. وآآ ابو سلمة ابن القطان راوي سنن ابن ماجة. وكما ذكرنا سابقا ان هناك زيادات رواه سنن ابن ماجة على هذا الكتاب. وتقريبا هذه - [00:45:52](#)

زيادات مئة حديث. اه زانها واوي سنن ابن ماجة وهو وهو ابو سلمة ابن القطان. وكذلك ايضا في كتاب ابي داوود فيه بعض الزيادات وكذلك ايضا في صحيح البخاري فيه بعض الزيادات من زيادات في ومسلم ايضا لعله وقع فيه زيادة واحدة - [00:46:12](#)

على خلاف واما الترمذي فلا نعرف انه فيه زيادات. وتعرفون ان مسند الامام احمد فيه زيادات كثيرة. واما كتاب ابن خزيمة فليس فيه زيادات وكذلك ايضا كتاب ابن حبان. نعم. وابن المنذر في كتابه الاوسط كله من طريق قتادة عن الحسن عن حزين ابن المنذر - [00:46:32](#)

ابي شاسان المهاجم قنفذ انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى توضع. ثم اعتذر اليه قال اني كرهت ان اذكر الله عز وجل الا على طحابة. وهذا الحديث جميعه جالس قات لذلك صححه الحاكم وكذلك ايضا - [00:46:52](#)

والحافظ الذهبي سكت عن تصحيح الحاكم. وطبعاً بعضهم يعود سكوت الذهبي تصحيح لكن هذه كما ذكرنا ليس بصحيح وفيه نظر

بل اذا لخصت لها بكلام الحاكم لا يقال صححه وانما يقال سكت عنه كما استخدم هذه العبارة الحافظ بن حجر - [00:47:12](#)
واما اه متى يقال صححه الذهبي او ضاعه فاذا قال قلت يقال اه الذهبي قلت صحيح او قلت ضعيف فهنا نعم ينقل قول الذهبي وانه
تكلم. اما مجرد ان ينقل الذهبي كلام الحاكم ويسكت عليه فهذا لا يعد تصحيح وانما يقال عنه سكوت. او يقال كما قال - [00:47:32](#)
زيلعي وهو تلميذ آآ الذهبي قال ولم يتعقبه شيخنا. فينبغي ان يستخدم اما آآ عبارة من حجر وسكت عليه او وعبارة الزيلعي لم
يتعقبه شيخنا اي الذهبي. واما القول بانه صححه الذهبي فهذا ليس بصحيح. وآآ الادلة على ذلك - [00:47:52](#)

كسيرة كما ذكرناها سابقا. واذا قلنا بهذا القول اذا الذهب بما عند علم بالحديث ابدأ. لان هناك احاديث موضوعة كثيرة ورجال ايضا
ضعفاء ومع ذلك الحاكم يصحح لهم على شرط الشيخين وعلى شرط مسلم او البخاري. وهذا لا يخفى على الحافظ الذهبي. وكثير
من هاي الاحاديث التي سكت عنها الذهب - [00:48:12](#)

في كتاب المستدرک او في تلخيص المستدرک تكلم عليه في مواضع اخرى. فضعف في كتابه الميزان. وايضا هؤلاء رجال الذين سكت
عليهم في لتلخيص المستدرک ايضا ضعافهم وتكلم عليهم في كتاب الميزان. نعم فهذا نعم هذا الاسناد كما قلت وجعل كلهم ثقات
ونذهب بعض - [00:48:32](#)

اما الى تصحيح هذا الحديث وانا لا اعرف ان الحسن او لم يثبت لدي ان الحسن سمع من فضين ابي ساعسان لكن بما ان القائمة ذهبوا
الى تصحيحه فلعل العقبة ان هذا الحديث صحيح ما في شك يؤخذ بهذا نعم يؤخذ من هذا الحديث كراهية ذكر الله عز وجل الا اذا -
[00:48:52](#)

على طحابة. ما في شك يؤخذ من هذا الحديث. نعم. نعم هذا الحديث المهاجر واما حديث عبدالله بن حنظلة واخرجه الامام احمد
قال غنة وقد حدثنا شعبة قال حدثنا سعيد عن ابن المنكذب عن رجل عن عبد الله ابن حنظلة. وهذا الاسناد كما ترون فيه رجل لم
يسمى - [00:49:12](#)

وكذلك ايضا اسناد غريب لان السعيد وهو ابن ابي يعقوبة لا يعرف برواه يعني بالمنكذب فهذا الاسناد غريب نعم واما حديث علقمة
اخرجه الطبراني في الكبير وفي اسناده جابر والجوعفي وهو متضح فيه خلاف لكنه واجه انه لا يحتج به وهو ضعيف جدا -
[00:49:32](#)

واما حديد جابر ابن عبد الله في اسناده عبدالله بن محمد بن عقيل اخرج ابن ماجة وفي اسناده عبدالله بن محمد بن عقيل عقال
ذكرنا سابقا ادلة على تضعيف وانه لا يحتج به. واما حديث البوابة بن عازب فاخذه الطبراني في الاوسط وقال الحافظ الهيثمي في
مجمع الزواج - [00:49:52](#)

فيه من لم اعرفه هل في فرق بين اي شيء؟ نعم فيه فيه فوض. لانه ثبت في الحديث الصحيح ان الله عز وجل لا يحاسب الشخص
بما حدث به نفسه. وانما يحاسبه بما تلفظ بما تكلم. فعندما الشخص يذكر الله عز وجل في نفسه ولا - [00:50:12](#)
يتلفظ ولا يحرك لسانه هذا غير داخل في في من ذهب الى النهي عن هذا الشيء ان هذا لا يعتبر كلام والكلام لابد ان يكون اللسان وكما
ذكرت في الحديث الصحيح ان الله عز وجل لا يحاسب الشخص حتى يتكلم. فما حدث به نفسه لا يحاسب عليه. ففيه فرض -
[00:50:32](#)

علاقة بانه يسلم عليه لان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن السلام في هذه الحالة فقط في حالة قضاء الحاجة. اي نعم كمال نعم
كما ذكرت ان هذه الدعوة تحتاج الى دليل وهذا الحديث لا يدل على هذه الدعوة لان هذه الدعوة اعم من هذا الدليل. كما ذكرت -
[00:50:52](#)

يعني انا بالنسبة لي ما ما يتبين لي هذا الشيء. والامر كما ذكرت واسع وكثير من العلماء ذهب الى المنع من هذا الشيء. لكن كما ذكرت
كما يتبين لي المنع من هذا الشيء. لانه ما ينظر للشخص ان ما يقضي الحاجة ان يأتي شخص ويسلم عليه. يعني ما في شك ان هذا
مستكبر - [00:51:12](#)

اي نعم كما في هذا الحديث نعم انه ما يستحق ان يرد عليه السلام. باب ما جاء في سؤر الكلب. نعم قال ابو عيسى حدثنا سوار ابن

عبد الله هو التميمي قاضي البصرة. وهو ثقة فقيه من الطبقة العاشرة وتوفي عام خمسة واربعين ومائتين وثيقة - [00:51:32](#)
فقيه من الطبقة العاشرة في عام خمسة واربعين ومائتين. قال حدثنا المعتمر بن سليمان هو التميمي ابو محمد. المعتمد هو التميمي ابو
محمد البصري وهو من كبار الطبقة التاسعة. وتوفي عام سبعة وثمانين ومئة. وذهب الجمهور الى توثيق المعتمر هذا - [00:51:52](#)
وبالغ في الثناء عليه الامام احمد فوصفه بالحفظ. واحتج به الشيخان. واما يحيى بن سعد القطان فتكلم في وكذلك ايضا ابن خواش
تكلم في معتمر ابن سليمان لكن واجه انه ثقة. لان هذا القول ذهب اليه الجمهور - [00:52:12](#)

الثاني ان آآ الجرح في هذا الشاص غير مفسر فهو معارض بتوثيق من وثقه وهم الاكثر. وآآ الدليل السادس كما ذكرت ان يحيى بن
سعيد القطان معروف بالتشدد البالغ. فعندما يوثق هذا الشاص شخص معتدل يقدم توثيقه توثيق هذا الشخص يقدم - [00:52:32](#)
توثيق هذا الشاص المعتدل. واما الجواب عن قول ابن فراش فابن خراش ليس من ائمة وفوسان هذا الحديث. فاذا خالف الامام احمد
وغيره يقدم عليهم قول احمد وغيره وكذلك ايضا من خراش آآ ايضا آ غير معروف بالمبالغة - [00:52:52](#)
في اه التوثيق. يعني نادر ما يوثق الشخص. كثيرا ما يقول عن الشخص الثقة صدوق. كثير ما يقول عن الشخص الثقة صدوق.
فينبغي ايضا الانتباه هذا الشيء فاذا وجدنا انه صدق شاص نحمل هذا على ان هذا الشهر صيغة اذا كان موسق. فاذا وسق هذا
الشخص - [00:53:12](#)

جماعة ثم قال ابن خراش عن هذا الشاة الصدوق فنقول ما في خلاف بين قول ابن خلاف وبين من وسقه لان ابن خواش في الغالب
يستخدم صدوق بمعنى ناسفة فلا يكاد يوثق الشاص. فنقول ليس هناك خلاف بين آآ كلام من خواش وكلام من وسقه. نعم فواجب في
مواطن - [00:53:32](#)

بن سليمان انه ثقة وقد احتج به الشيخان وجميع من الف في الصحيح كابن خزيمة وابن حبان والحاكم. قال سمعت ايوب ايوب ابن
ابي تميمة كيسان السخيتاني وهو ثقة ثبت وآآ عابد فاضل وكان من سادات التابعين في عصره وهم - [00:53:52](#)
من صغار التابعين وتوفي عام واحد وثلاثين ومئة وهو من الطبقة الخامسة وقد اخرج له الجماعة عن محمد بن سيرين هو والانصاري
مولاهم وهو ايضا امام جليل مشهور. وتوفي عام عشرة ومئة وقد اخرج له الجماعة. وابن سيرين - [00:54:12](#)
يتميز ببعض بعض الصفات من هذه الصفات انه معروف بقصر الاسانيد. معروف بقصر الاسانيد. يعني يقف الحديث على الصحابي
ولا يفعل الى الرسول صلى الله عليه وسلم. فاذا سئل هل هذا الحديث عن الرسول؟ قال نعم. لكنه عندما يروي الحديث لا يرفع هذا
الحديث - [00:54:32](#)

وفائدة ذلك انه اذا وقع عليه خلاف بعضهم وقع في الحديث وبعضهم رفعه فترجح آآ قول من رفعه اذا كان طبعا هذا الشاص ثقة
ويستحق ان يرجح قوله لان ابن سيرين رحمه الله معروف بقصر الاسانيد. وينبغي الاعتناء بهذا - [00:54:52](#)
لان هذا يدخل في علم العلل وذكرت سابقا ان الامام مالك معروف ايضا بهذا الشيء. وكذلك ايضا الشعبي رحمه الله المعروف بقصر
الاسانيد وكذلك ايضا حماد بن زيد معروف ايضا بهذا الشيء. وهو قصر الاسانيد. وايضا هناك طبعا كتاب ينسب لابن - [00:55:12](#)
في تفسير الاحلام وهذا الكتاب لا تصح نسبته الى ابن سيرين. هذا الكتاب لا تصح نسبته الى ابن سيرين ولا نعرف ايضا هناك آآ شيء
صح عن ابن سيرين في تفسير الاحلام ما في شك ان ابن سيرين مشهور بهذا الشيء لكن ما نعرفك به شيء صح عن ابن سيرين في
تفسير الاحلام. وايضا من صفات - [00:55:32](#)

انه مثبت ففي الغالب انه لا يأوي الا عن ثقة. عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يغسل الاناء اذا بلغ فيه الكلب
سبع مرات اولاهن او اخرهن بالتراب واذا بلغت فيه الهرة غسل مرة. ثم قال ابو عيسى هذا - [00:55:52](#)
حديث حسن صحيح. طبعا كما تقدم من اه الكلام على رجال هذا الاسناد ان هذا الاسناد صحيح انه صحيح لكن ان المتن ليس
بصحيح كما سوف نبين فالراجح ان زكر الهوى في هذا الاسناد انه مدرج - [00:56:12](#)

في هذا الاسناد انه مدرج وانه الصحيح انه موقوف على ابي هريرة. كما سوف يأتي من التخريج. نعم فاخرج داوود من طريق
المعتمر اخذ ابو داوود عن مسدد من طريق المعتمر او عن المعتمر بن سليمان هذا وكذلك ايضا البيهقي - [00:56:32](#)

من طريقه عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة. فذكر فقط آآ بلوغ الكلب ولم يذكر اه ولوغ الهرة تقتصر على الجملة الاولى من هذا الحديث. فهنا اه مسدد خالف - [00:56:52](#)

آآ سواب ابن عبد الله العنبل وما في شك انه مسدد من كبار الحفاظ ويقدم على صواب ابن عبد الله. ففي رواية آآ تشدد لم يذكر بلوغ الهرة. وكذلك ايضا اه حماد بن زيد ايضا روى هذا الحديث عن ايوب السخيتاني فلم يذكر - [00:57:12](#)

وكذلك ايضا تابع آآ حماد بن زيد معمظ فاخرجه عبد الرزاق عن معمر عن ايوب به ولم يذكر كذلك ايضا بلوغ الهرة واخرج رواية معمر ايضا دعاء قطني من طريق عبدالرزاق وكذلك ايضا آآ - [00:57:32](#)

نعم ايضا للمعتمر بن سليمان اسناد اخر. نعم. نعم كذلك ايضا تابع مسدد في رواية عن معتمر آآ المقدم وكذلك ايضا لم يذكر بلوغ الهرة. اه كما ذكرت ان سواق ابن عبد الله تفوج بهذا المتن - [00:57:52](#)

وتفوت سواق بهذا مع مخالفة من هو اوثق من عنده تدل على شذوذ اه ذكر الهوة. وان الصحيح انها مدرجة وليست بموقوعة وانها من كلام ابي هريرة وكذلك ايضا اخرج هذا الحديث مسلم وابو داوود وابن خزيمة وابن حبان وابو عوانة واحمد وعبد الرزاق وابن

ابي شيبه وابن المنذر - [00:58:12](#)

والبيهقي من طرق كثيرة عن هشام حسان عن ابن سيرين. ولم يذكر ايضا الحفظه. وكذلك ايضا اخرج الداء القطن والطحاوي من طريق وهب ابن جرير نعم عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة موقوف عليه وذكر الهجرة. ففي رواية -

[00:58:32](#)

وهب بن جرير عن هشام عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ذكر آآ الامر بغسل الاناء من بلوغ الهوى موقوف على ابي هريرة وليس موقوعا من الرسول صلى الله عليه وسلم. وكذلك ايضا دعاء قطب البيهقي كلاهما اخرج هذا نعم. كلاهما اخرج من طريق مسلم -

[00:58:52](#)

ابن ابراهيم قال حدثنا قوة وهو ابن خالد السدوسي عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة في الهير آآ نعم في الهير يشرب في الاناء قال ارسله مرة او مرتين فكما ترون ايضا ان آآ هذا او في هذه الرواية موقوفة عن ابي هريرة وكذلك ايضا البيهقي اخرج - [00:59:12](#)

آآ نعم اخرج هذا الكلام موقوفا على ابي هريرة من طريق نصر ابن علي. كذلك ايضا عن قرب بن خالد. لكن في رواية ابو عاصم

الضحاك بن مخلد رواه عن قوة نعم عن ابن سيرين عن ابي هريرة وغفى ذكر او الامر بغسل الاناء من ولوغ الهجرة - [00:59:32](#)

رفع هذا الى الرسول صلى الله عليه وسلم لكن الضحاك من عاصم وان كان ثقة لكنه خالف من هو اوثق من عنده. فتقدم ان الحديث رواه مسلم بن ابراهيم وهو ايضا ثقة سبت وكذلك ايضا رواه انس بن علي كلاهما عن قري بن خالد نعم رواه علي بن نصر رواه علي

بن نصر كلاهما عنقوبة بن خالد - [00:59:52](#)

فوقف هذا الحديث على ابي هريرة ولم يرفعه. فهنا ابو عاصم خالف من هو اكثر من عنده وكما ذكرت ايضا مع الاسانيد الاخرى

وايضا مع الاسانيد التي سوف تأتي نعم فاخذ الامام مالك ومن طريق الامام مالك والشافعي والبخاري ومسلم - [01:00:12](#)

النسائي في الصفوف الكبرى وابن ماجد وابن الجود وابو عون والبيهقي كلهم عن ابي الزناد عن الاعوج عن ابي هريرة ولم يذكر ايضا بلوغ الهوة. وهناك ايضا اسانيد لحديث ابي هريرة هذا. فلماذا الحديث عن ابي هريرة عشرة اسانيد. في جميع هاي

الاسانيد لم يذكر بلوغ اللي هو - [01:00:32](#)

مرفوعا وانما الثابت كما تقدم ان ذكر بلوغ الهجرة موقوفا على ابي هريرة. فدل هذا على شذوذ هذه الزيادة وانها مدرجة ونسواه بن عبدالله اخطأ في في اضواد هذه الزيادة ضمن الحديث المرفوع. وكما ذكرت هذا الشيء - [01:00:52](#)

اه يأتي على قواعد المحدثين ولا يأتي على قواعد الفقهاء فان الفقهاء وكثير من المتأخرين من اهل الحديث ان الزيادة تعتبر مقبولة مطلقا لكن هذا القول كما ذكرت سابقا انه قول ليس بصحيح. وذكرنا الدالة على هذا نقلا وعقلا. وجمهور اهل الحديث من المتقدمين -

[01:01:12](#)

فاحمد وابن المدين والبخاري وشيوخهم كيحيى بن سعيد القطان وابن مهدي وايضا تلاميذهم كالبخاري والنسائي وابو داوود كلهم

على خلاف هذا المذهب وان زيادة الثقة لا تقبل مطلقا وانما على حسب القوائم. فاذا كان هذا الشخص اللي زادها من كبار الحفاظ فهنا نعم - [01:01:32](#)

ام قد تقبل او اذا كان اللي زادوها جمع كثير وايضا معروف بالثقة والتثبت ايضا تقبل. اما اذا كان اللي زادها دون الشخص الذي لم يزيدها فهنا تكن موجودة ولا تقبل وتعتبر شاذة. ولذلك الحافظ البيهقي ذهب الى شذوذ هذه الزيادة. وايضا غير من الحفاظ -

[01:01:52](#)

ذهبوا الى ان هذه الزيادة الشاذة وهنا تنوي طبعاً خالف قاعدته معروف ان الترمذي على قاعدة اهل الحديث وان الزيادة لا يقبلها مطلقا بل على حسب القوائم لكن هنا خالف قاعدته لكن في الغالب انه كما تقدم لنا سابقا انه لا يقول الزيادة الا اه على حسب القوائم

- [01:02:12](#)

فواضح ان هذه الزيارة كما تقدم انها شاذة لانها تفوت بها سواب ابن عبد الله وسواء وان كان يواجه انه ثقة لكن ليس بالمقص من الحديث وخالفه وهو احفظ واثق من عنده بكثير وايضا خالفه المقدمة كما ذكرت. آآ عن المعتمر وايضا خالفه من روى هذا الحديث عن ابي هريرة - [01:02:32](#)

فهناك لهذا الحديث تسعة اسانيد غير هذا الاسناد. وايضا هناك اسانيد اخرى لكن عشرة اسانيد كلها صحيحة عن ابي هريرة ولم يذكر بلوغ الهبة وكذلك ايضا كما ذكرت آآ نعم ان ثبت انه ذكر آآ بلوغ - [01:02:52](#)

انه موقوف على ابي هريرة فالراجح انه موقوف عليه نعم ثم قال وهو قول الشافعي واحمد واسحاق اي قال بهذا القول وهو انه آآ يجب ان يوصل اناء اذا وله فيه الكلب سبع مرات واحداهن بالتراب وقول هؤلاء الائمة. والامام الشافعي واحمد واسحاق -

[01:03:12](#)

فهؤلاء كلهم من اصحاب الحديث ذهبوا الى هذا الشيء هو الدليل على هذا كما تزون في هذا الحديث نعم في هذا الحديث وقال ففي هذا القول الحنفية وكذلك ايضا المالكية. فالمالكية اه اقتصرنا على غسل الاناء سبع مرات ولم يذكروا التراب - [01:03:32](#)

والصحيح طبعاً هو القول الاول نعم. بما ان ذكر التواب ثبت فاذا يجب آآ ان يغسل بالتراب فالراجح هو القول الاول من القولين آآ لصحة آآ زيادة ذكر التراب. واما الحنفية - [01:03:52](#)

فخالفوا هذا الحديث من وجهين ايضا لم يذكروا آآ التراب في غسل الاناء وكذلك ايضا لم يقولوا بالسبع مظات وانما قالوا بثلاث واستدلوا بان ابا هريرة ثبت عنه انه افتى بان الاناء يغسل من ولوغ الكلب ثلاث مرات. وقالوا ان رواه - [01:04:12](#)

اذا خالف ما روى آآ يقدم ما روى. نعم يقدم الشيء الذي رواه. نعم يقدم الشيء الذي اختاره او ما افتى به على ما غواه. يقدم الذي افتى به على ما رواه وهذه مسألة اصولية. وما في شك ان هذه القاعدة وهذا المنهج ضعيف وليس بصحيح - [01:04:32](#)

المعتبر هو رواية ضاوي دون رأيه. ما في شك ان المعتبر هو يتضاوي دون رأيه. فكما ان ابا هريرة ليس معصوما من الخطأ فقد ويخطئ بهذه الفتوى. وقد ينسى ما روى وقد يتأول وقد يجتهد. فلذلك المعتبر هو ما رواه لانه هو الذي - [01:04:52](#)

يجب على الامة ان يحتجوا به وان يذهبوا اليه. اما ما افتى به الصحابي عندما يخالف الحديث فلا يعتد بمخالفة للحديث وذكرنا سابقا ان في قول الصحابي في الاحتجاج به اوظعت اقوال فذكرنا سابقا - [01:05:12](#)

ان الجمهور ذهبوا الى ان قول الصحابي حجة وهناك قول مخالف لهذا القول ان قول الصحابي ليس بحجة وهناك قول فيه تفصيل ان قول الخلفاء الاربعة هو الذي يعتبر حجة دون غيرهم واستدلوا بقول الرسول عليه الصلاة والسلام عليكم بسنتي وسنة الخلفاء

الراشدين - [01:05:32](#)

المهديين من بعدي وهناك قول رابع وهو انه اذا كان هذا الصحابي معروفاً بالفقه والعلم هنا يعتبر قول حجة ولكن غير معروف بهذا افلا يعتبر قوله حجة وهذا القول الاخير قال به بعض المتأخرين. واراد من هاي الاقوال هو القول الثاني ان قول الصحابي لا يعتبر

حجة لانه ليس معصوم - [01:05:52](#)

من الخطأ والحجة تكون في عندما يكون المصدر معصوماً من الخطأ. هذا هو الذي يجب على الامة ان تتبع هذا المصدر وهو كتاب

الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. لا يكون مع ذلك لا ينبغي على الشاخص اذا لم يجد الا اقوال الصحابة ولم يجد احاديث -

[01:06:12](#)

او لم يجد ادلة في هذه المسألة وفي هذا الباب لا ينبغي له ان يدع اقوال الصحابة. وكما قال شيخ الاسلام ان الاعراض عن اقوال الصحابة هو من منهج اصحاب البدع. ومعروف المعتزلة او معروف المعتزلة بهذا. عندما نقول ان قول الصحابي ليس بحجة هذا لا -

[01:06:32](#)

اننا ندع قول الصحابي اذا لم نجد في باب غيرة. فهذا من منهج اهل السنة والحديث. الاخذ باقوال الصحابة. واما ما يتعلق ببلوغ والهوى فذهب اه الحنفية الى انه يجب ان يوصل الاناء من ولوغ اه من نعم عندما تلغ الهوى في - [01:06:52](#)

الاناء عندهم او ذهبوا الى انه يجب ان يوصل مرة واحدة لهذا الحديث لكن لا تظن ان هذا الحديث ليس بصحيح وخالفه حديث اخر صحيح ان الهوى من الطوافين عليكم والطوافات وانها ليست بنجسة. وانها ليست بنجسة. بما ان هذا الحديث لم يثبت وبما ان

[01:07:12](#) - حديث صحيح

قد خالفه اذا اه يقدم هذا الحديث الصحيح وانه لا يجب اه غسل الاناء من بلوغ الحفظ لعدم الدليل على ذلك. نعم اه آآ وقع خلاف آآ في بعض الفاظ هذا الحديث فكما ترون هنا قالوا لا هن او اخرهن. لكن اكثر روايات - [01:07:32](#)

على انها نعم اكسر الروايات على اولاهن دون اخرهن اكسب روايات على اولاهن دون اخرهن. فواجب وذكر اه نعم ام راجح هي هواية اولاهن بالتراب. هذه الرواية الراجحة. وكما سوف يأتينا في حديث عبد الله بن المغفل ان الاناء يغسل سبع مرات - [01:07:52](#)

والثامنة يؤثر بالتراب. والعلماء اختلفوا في الجمع بين حديث عبدالله بن المغفل. وحديث ابي هريرة هذا. فبعضهم ذهب الى ان لنا يوصل سبع مرات ثم يعاقب الثامنة بالتراب ونقل هذا القول عن الحسن الرضفي ثم روى ذلك الطحاوي في شرح المعاني وكذلك -

[01:08:12](#)

ايضا اه في قول في مذهب الامام احمد انهم ذهبوا الى ان الاناء يوصى سبع مرات وفي الثامنة يعفظ في التراب ما في شك انه ينبغي الاخذ بحديث عبدالله بن المغفل جمعا بين الاحاديث ان حديث عبد الله بن مغفل حديث صحيح فينبغي ان يجمع بينه وبين

[01:08:32](#) - حديث ابي هريرة فيغسل

اناء سبع مرات ويحفظ بالثامنة بالتراب لكن لا يلزم ان تكون الثامنة هي اه ان تكون بالتراب يعني لا يلزم تكون اخر الغسلات ان تكون بالتراب. فكما في رواية ابي هريرة اولاهن بالتراب. تغسل اه نعم - [01:08:52](#)

اول ما يبدأ بالتواب ثم يغسل الاناء سبع مرات قال ليس هناك خلاف بين حديث ابي هريرة وحديث عبد الله بن المغفل لانه عد غسل التراب داخل ضمن الغسل بالماء. لذلك قال سبع مرات وسواء كان هذا او هذا ينبغي كما ذكرنا سابقا الاخذ بجميع الادلة - [01:09:12](#)

فينبغي ان يغسل الاولى بالتراب ثم اه يغسل سبع مرات لحديث ابي هريرة وحديث عبدالله بن المغفل. واما حديث عبدالله بن الذي اشار اليه التومي لقادة الباب عن عبدالله بن المغفل فاخرجه ابو عوانة نعم اخرجه مسلم. وابو عوان و ابو داوود وابن

[01:09:32](#) - ماجة والنسائي

وكذلك ايضا في الكبرى وابن ابي شيببة والامام احمد وابن داوود والدارمي والدارقطني والطحاوي في شرح معاني الاسار والبيهقي لفظه كما ذكرت اذا ولغ الكلف الاناء فاغسله سبع مرات والثامنة عفروه بالتراب. وفي الباب ايضا عن غير عبد الله بن المغفل ففي

[01:09:52](#) - الباب عن ابن عمر

ابن ماجة وهو حديث صحيح وايضا في الباب عن علي لكنه لم يصح الى علي رضي الله عنه الحديث ذكر التواضع فينبغي استخدام التواب في الغسل واثبت اه العلم او الطب الحديث ان في التواب خاصية في القضاء على الجوازم - [01:10:12](#)

التي تكون في لعاب الكلب فينبغي اتباعا نعم ينبغي اتباع هذا الحديث الذي ثبت في هذا الشيء. نعم. باب ما جاء في سؤر الهرة. نعم قال ابو عيسى حدثنا اسحاق - [01:10:28](#)

موسى الانصاري هو الخطمي ابو موسى وهو ثقة متقن من الطبقة العاشرة وتوفي عام اربعة واربعين ومئتين قال حدثنا ما عنه ابن

عيسى القزاز الأشجع مولاهم ابو يحيى. وهو ايضا ثقة سبت وخاصة في روايته عن الامام مالك فهو من اثبت الناس في - [01:10:42](#)

الامام مالك في رواية عن الامام مالك مع ابن عيسى من اثبت الناس وهو من كبار الطبقة العاشرة في عام ثمانية وتسعين ومئة قال حدث مالك وابن انس الامام المشهور - [01:11:02](#)

وهو من الطبقة السابعة في عام تسعة وسبعين ومئة قال نعم عن اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة هو الانصاري اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة الانصاري وهو ثقة الحجة - [01:11:13](#)

من الطبقة الرابعة وتوفي عام اثنين وثلاثين ومئة. وقد اخرج له الجماعة عن حميدة بنت عبيد بن وفاعه زوج اسحاق. نعم زوج اسحاق بن عبدالله ابي طلحة وحميدة لم توسق توثيقا معتبرا لم توسق توثيقا معتبرا - [01:11:23](#)

ففيها جهالة وهي من الطبقة الخامسة عن كبشة بنت كعب بن مالك الانصاوية ايضا كذلك لم توثق توثيقا معتبرا ففيها ايضا جهالة وذهب بعضهم الى انها صحابية وهذا القول مروى عن ابن حبان - [01:11:41](#)

لكن لم يثبت انها صحابية. وكذلك ايضا لم توثق توثيقا معتبرا ففيها ايضا جهالة نعم وكانت عند ابن ابي قتادة ان ابو قتادة دخل عليها قالت فسكبت له وضوءا قال فجاءت هرة تشرب فاصل لها الاناء حتى شربت قالت كبشة فرأني انظر اليه فقالت عجيبين يا ابنة اخي؟ فقلت نعم قال - [01:12:00](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انما هي من الطوافين عليكم والطوافات نعم انما هي من الطوافين عليكم او الطوافات وهذه المسألة فيها ثلاثة اقوال في هذه المسألة ثلاثة اقوال - [01:12:25](#)

القول الاول بان الهوى طاهرة والقول الثاني كما تقدم في الحديث السابق انها ليست بطاهرة بل يجب ان يوصل الاناء منها مرة واحدة. بل يجب ان يوصل الاناء منها مرة واحدة - [01:12:39](#)

احتجوا بحديث ابي هريرة الذي تقدم في الباب السابق والقول الثالث هو القول الذي الذي فيه تفصيل فاذا كانت هذه الهوة او اذا رأينا هذه الهوة تأكل من نجاسة ثم ولغت في الاناء وهنا يعتبر هذا الاناء قد تنجس - [01:12:52](#)

اذا كانت الهوة وعيناها تأكل شيئا نجسا ثم مباشرة ولغت من هذا الاناء فيعتبر ان هذا الاناء قد تنجس. واما اذا لم نرى هو فتأكوي من نجاسة بل رأيناها مباشرة تشعر من هالاناء فالاصل انها طاهرة - [01:13:11](#)

والدليل على ذلك ان آآ ان الشاخص ايضا اذا كان في فمه نجاسة ثم شرب من ماء وهذا الماء ليس بالكثير فهذا الماء يتنجس فكذلك الهرة ايضا من باب اولى. وذهب الى هذا القول شيخ الاسلام ابن تيمية. ذهب الى هذا التفصيل. شيخ الاسلام ابن تيمية - [01:13:29](#)

وقال اذا اكلت الهرة شيئا نجسا ثم آآ غابت ثم بعد فترة رجعت وشربت من اناء فهذا الاناء لا يعتبر نجس لانه قال لعاب هذي الهوى يطهر النجاسة التي وقعت في فمها - [01:13:48](#)

وهذا الحديث ايضا يدل على هذا الشيء معلوم ان الهوى تأكل النجاسات لكن مع ذلك الشرع نص على انها طاهرة. فأكد ان لعاب الهوى اه يطهر النجاسة التي تحصل في فمها. اما - [01:14:05](#)

كمباشرة اكلت شيئا نجسا ثم مباشرة ودغت في الاناء فالاصل انها تنجس هذا الاناء هو الاصل وكما ذكرت ان هذا التوصيل ذهب اليه شيخ الاسلام ابن تيمية. ثم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح - [01:14:18](#)

طبعنا ذكرنا اثناء الكلام عن الاسناد ان في اسناده او في بعض رجال او في بعض الاسناد فيه جهالة. فذكرت ان واذا فيها جهالة وكذلك ايضا كبشة لكن ومع ذلك الترمذي صحح هذا الحديث - [01:14:36](#)

وتصحیح الترمذي لا غبار عليه وذكرت سابقا ان من يرد الحديث بالجهالة مطلقا هذا القول ليس بصحيح وكذلك ايضا من يقبل الجهالة مطلقا كما هو الشأن في ابن حبان ايضا هذا القول ليس بصحيح - [01:14:53](#)

والمتأخرين على القول الاول انهم يردون الجهالة مطلقا. والقول الثالث وهو قول اصحاب وائمة الحديث ان الجهالة لا توجد مطلقا وكذلك ايضا لا تقبل مطلقا. بل على حسب حال القضاة. فاذا كان المتن مستقيم - [01:15:10](#)

خالف احاديث صحيحة ولا يخالف نصوص فيكون هذا الحديث صحيح. يكون هذا الحديث صحيح كما هو الحال هنا في هذا

الحديث. فهذا الحديث لا يخالف احاديث صحيحة وكذلك ايضا اه هناك اسانيد اخرى لهذا الحديث تشهد بصحة هذا الاسناد. كما سوف يأتي في اثناء تهويج - [01:15:27](#)

هذا الحديث فكما ذكرت ان القول في رد الجهاد مطلقا هذا قول ليس بصحيح وكذلك ايضا من يقبل الجهالة مطلقا ليس بصحيح بل على حسب القوائم فاذا كان المتن مستقيما وايضا هذا المتن ليس بالطويل بل هو متن قصير لان المتن طويل يحتاج الى حافظ ووجدنا ايضا ان القائمة على - [01:15:49](#)

تصحيحه العمل يكون على تصحيح هذا الحديث وذكرنا الدالة سابقا على هذا الشيء ومن الدالة على هذا الشيء ان كثير من كثير من اهل الحديث على هذا المنهج فتجد ان في كتاب البخاري بعض الرجال المجهولين ومع ذلك هاي الاحاديث صحيحة باتفاق الامة. وكذلك ايضا تقريبا خمسين رجل - [01:16:09](#)

في صحيح مسلم فيهم جهالة ومع ذلك هاي الاحاديث صحيحة وكذلك ايضا من خزيمة تجد انه يصح حديث في اسانيدها جهالة وكذلك ايضا ابو عيسى الترمذي وكذلك ايضا ابن حبان كما هو معروف والحاكم - [01:16:32](#)

ابن الجاؤود ايضا صاحب الملتقى. واكثر اهل الحديث على هذا الشيء. وكذلك ايضا ابن معين رحمه الله وكذلك ايضا النسائي ابو زرعة الروازي. وكما ذكرت جمهور اهل الحديث على هذا المذهب وعلى هذا المنهج - [01:16:47](#)

الجهاد لا تود مطلقا ولا تقبل مطلقا. وتوسعن سابقا في تلك الدالة على هذا الشيء طبعا لعل آآ نؤجل تخريج الحديث وتخريج الاحاديث التي في الباب الى الدرس القادم باذن الله - [01:17:04](#)

لا هذا يعني اذا كان من كبار التابعين فالامر اوضح حتى اذا كان من التابعين او كان ايضا من اتباع التابعين كان القضاء ان تشهد بصحة هذا الحديث نقبل هذا الحديث. حتى لو كان ايضا متأخر - [01:17:20](#)

لكن ما في شك انه اذا كان هذا الشاخص تابعي او متباه التابعين فمن باب اولى نعم ويقول المتن يشبه كلام الرسول عليه الصلاة والسلام فنقبل مثل هذا الشيء. اي نعم. اي يقول يجب نعم. يجب ان يغسل الاءاء. من هذه النجاة - [01:17:36](#)

قال ان هذه يعتبر تمجيس لهذا الامام فيجب ان يغسل اي نعم في الغالب يقصد ان هذا الحديث فيه ضعف او معدود. او مظاد يطلق اه اه هذا الاصطلاح على الحديث الذي يتوقف فيه - [01:17:59](#)

يكون في نفس الشيء من هذا الحديث فيقول عنه حسن. اما اذا كان الحديث ثابت عنده يقول عنه حسن صحيح او يقول عنه صحيح. لكن في الغالب يطلق مثل آآ - [01:18:13](#)

هذا الاصطلاح على الحديث الذي فيه علة او فيه ضعف او يكون في نفسه شيء. فيعطيه رتبة بانه حسن. اي نعم. كما اجبنا عن هذا الان وايضا في درس في دوس الامس - [01:18:23](#)

النموات الحافظ يتكل على حفظه فيحدث من حفظه فيقع في الخطأ لانه ما في شك ان الحفظ يعني قد يكون الشخص والشخص ذا اعتماد كثيرا على حفظه يقع في بعض الاخطاء. وذكرنا امثلة على ذلك سوى ممن وقع في هذا الشيء الحاضر - [01:18:36](#)

البشار والحافظ الطيالس ابو داود وكذلك ايضا حتى شيخ الاسلام ايضا ما تقع في هذا الشيء لانه يعتد ويعتمد على حفظه وهو اهل بالاعتماد على حفظه لكن تعرف ان الحفظ يعني قد يخون الشخص وايضا نفس الشيء - [01:18:51](#)

محمد ابن الحاج امهات قد يقعون في بعض الاخطاء فتجد ان شيخ الاسلام ينفي حديث ويكون هذا حديث صحيح لانه في الغالب يكتب من حفظه وكانت اوهام وكثير كان ذهب لان تضعيفه. اوهامه ليست من بل هي قليلة. هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. باب ما جاء في سؤر الهرة - [01:19:06](#)

نعم بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. تقدم بالدرس السابق ان نعم تقدم الترجمة جاء لي هذا الاسناد وكنا نسحق نموس الانصار سقة متقن. وهم للطبقة العاشرة - [01:19:26](#)

وتوفي عام اربعة واربعين ومائتين قال حدثنا معا هو ابن عيسى القزاز المدني وهو من اثبت الناس في الامام مالك وهو من صغار الطبقة العاشرة وتوفي عام ثمانية وتسعين ومئة. قال حدثنا ما لك بن انس والامام المشهور وهو من الطبقة السابعة وتوفي عام تسعة

وسبعين ومئة عن اسحاق - [01:19:43](#)

عبدالله بن ابي طلحة الانصاري المدني وهو ثقة الحجة كما قال يحيى ابن معين وهو من الطبقة الرابعة وتوفي عام اثنين وثلاثين ومئة عن حميدة بنت عبيد بن وثاعة الانصارية - [01:20:05](#)

ازواقية ام يحيى المدنية وذكرنا في الدرس السابق ان حميدة فيها جهالة ولم يوسقها احد الا ابن حبان نعم ونقل الحافظ بن عبد الهادي في كتابه المحفوظ عن الدار القطني انه قال عن هذا الحديث ان الرجال سقات - [01:20:21](#) فالظاهر ان الداء قطني هنا يوثق حميدة لكن الراجح هو ان حميدة فيها جهالة لماذا؟ لانها ليس لها من الحديث الا حديثين. وبعضهم ذكر حديث ثالث فلها حديث اخر ايضا رواه ابو داود والترمذي في تشميت العاطس - [01:20:42](#) وكذلك ايضا ذكر لها حديث ثالث آ رواه ابو نعيم في كتابه معرفة الصحابة وكذلك ايضا اه لم تروي الا عن كبشة ولها ايضا شيخ اخر ايضا روت عن شخص اخر - [01:21:01](#)

وهو ابوها الذي هو عبيد بن رفاعة وزكينا سابقا ان قلة شيوخ غاوي يفيد جهالة هذا هو ويفيد ايضا ان هذا غاوي لم يطلب العلم طبعا اه المعروف في كتب المصطلح انهم ينظرون الى الرواة عن هذا الراوي - [01:21:18](#)

والاقرب هو النظر الى شيوخ هذا واو لان اذا وجدنا ان لهذا واو شيوخ كثيرين هذا يفيد انه طلب العلم فيفيد شهرة هذا الشاص بخلاف كثرة التلاميذ قد اه يكثر تلاميذ الشاص ومع ذلك يكون هذا الشاص فيه جهالة. لان المحدثين اه عندما يسمع عن شاص بان - [01:21:39](#)

بانه يروي حديث يأتون الى هذا الشاص ويحاولون ان يسمعوا هذا الحديث من هذا الشخص وذكرنا امثلة سابقا على هذا الشيء وقلنا من هذه الامثلة عاصم بن جمره فهذا الشاص فيه جهالة وكذلك ايضا ضعيف - [01:22:05](#)

طبعا بعضهم يمنع من اجتماع الجهالة والضعف وهذا ايضا ليس بصحيح. والمعروف عن ائمة اهل الحديث الجمع بينهما والجمع بينهما يكون آ هذا الشخص يكون غير معروف ومع ذلك يروي احاديث منكرة فهو ضعيف ومجهول ايضا - [01:22:23](#) وكما ضربنا مثال على ذلك بعاصم فكن عاصم ليس له من الحديث الا ثلاثة احاديث تقريبا ومع ذلك وعنه كبار المحدثين في عصره. كالامام اه سفيان الثوري وشعبة الحجاج ومصعب بن كنام وغيرهم ومع ذلك هذا الشاص مجهول لان ليس له من الشيوخ الا واحد - [01:22:41](#)

وهو ابو وائل فلو كان هذا الشاص معروفا بطلب العلم كان وجدت له شيوخ كثيرين. كذلك ايضا لم يرو من الحديث الا احاديث قليلة جدا وكلا الاحاديث التي رواها منكرة - [01:23:01](#)

فهذا يفيد ضعف هذا غاوي ويفيد ايضا جهالة هذا الراوي فهو مجهول وكذلك ايضا ضعيف فينبغي النظر الى الرواة نعم فينبغي النظر الى شيوخ هذا نعم مرات تكون مرات تكون في رواية الرواة عن هذا الراوي تقوية لهذا الشخص وتوثيق - [01:23:14](#)

لهذا الشاص وهذا يكون في بعض الحالات ليس دائما وانما في بعض الحالات. ومن هذه الحالات اذا كان هؤلاء الرواة عن هذا الراوي معروفين بانهم لا الا عن ثقة وهناك تقريبا ثلاثين شاص معروفين بهذا انهم في الغالب لا يرون الا عن ثقة - [01:23:34](#)

الامام مالك ويحيى بن سعيد القطان وعبدالرحمن بن مهدي وحويز بن عثمان ومنصور بن المعتمر والشعبي وكذلك ايضا الامام احمد وابن وغيرهم تقريبا ثلاثين شخص معروفين بانهم لا يلقون الا عن ثقة. فعندما يروي نعم وشعب ابن الحجاج عندما يروي هؤلاء الرواة عن شاص - [01:23:52](#)

هذا يعتبر تقوية لهذا الشخص. هذه الحالة الاولى والحالة الثانية اذا كان الرواة عن هذا الراوي اه اناس من الصحابة كما مروا علينا

سابقا في آ عبد الملك او في مروان ابن الحكم في مروان ابن الحكم الاموي - [01:24:12](#)

قلنا اه ان هذا الشاص طبعا بكل ما فيه وطعن في عدالته لكن الائمة قووا هذا الشخص حتى ان الامام مالك احتج به وهو الحجة في المدنيين. وكذلك ايضا الامام البخاري احتج به في صحيحه - [01:24:31](#)

فلماذا الامام البخاري وغيره احتجوا بهذا الشخص؟ لان ايضا كبار الصحابة نعم لان بعض الصحابة رووا عن هذا الشخص ومن هؤلاء

الصحابة سهل بن سعد الساعدي فانه روى عن هذا الشخص فهذا يعتبر تقوية لهذا الشخص. هاي الحالة الثانية - [01:24:50](#) والحالة الثالثة اذا كان اذا روى عن هذا الشاص بعض المشاهير. يعني هاي تقوية نوعا ما. تقوية تكون نوعا ما فهذه الحالات الثلاثة التي تكون في رواية عن هذا واوي يعتبر تقوية له. والحالة الثالثة هي اضعف الحالات. والاولى والثانية هي الاقوى - [01:25:06](#) نعم فحميدة فيها جهالة لان ليس لها من الحديث الا قليل جدا وكذلك ايضا ليس لها من الشيوخ الا آ كبشة وايضا ابيها فقط فهذا يفيد جهالة هميدة بنت عبيد بن وثاعة - [01:25:27](#)

طبعا آ الائمة على تصحيح حديثها وذكرنا سابقا آ ان الجهالة لا تفيد ضعف الحديث ومن اعل الحديث دائما بالجهالة فهذا خلاف مذهب اهل الحديث. بل على حسب القرائن. وتقدم الكلام - [01:25:44](#) على هذا ان كبشة بنت كتاب ابن مالك ايضا كبشة فيها جهالة عند التحقيق نعم نعم فيها جهالة لانها لم توثق توثيقا معتبرا. وان كان ابن حبان يرى انها صحابية وكذلك ايضا ابو موسى المدينة - [01:26:00](#) والزيبر بن بكار يرون ان كبشة بنت كعب ابن مالك الانصارية يرون انها صحابية لكن ليس هناك دليل يفيد بانها صحابية وزوجها هي زوج عبد الله ابن ابي قتادة وعبدالله ابن ابي قتادة من التابعين من كبار التابعين - [01:26:17](#) فعمل من باب الاولى ان تكون كبشة وان كان هذا لا يلزم لكن بما ان زوجها ليس بصحابي فالاقرب انها فليست بصحابية بل تابعة وان كان هذا لا يلزم لكن ليس هناك دليل فيستأنس بهذا - [01:26:35](#)

فلقى ابن كبشة ليست بصحابية لانه ليس هناك دليل على هذا وان كان الحافظ ابن حجر ذكرها في الاصابة في القسم الاول فهو يرى صحبتها لكن في هذا نظر لان الصحبة او اثبات الصحبة يحتاج الى دليل - [01:26:51](#) نعم وكانت عند نعم وكانت عند ابن ابي قتادة هاي عبدالله ابن ابي قتادة دخل عليها قالت فسكت له وضوءا فجاءت هرة تشرب فاصغى لها الاء حتى شربت قالت كبش فرآني انظر اليه. فقال تعجبين يا ابنة اخي؟ فقلت نعم. فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انما هي من الطواف عليكم او الطوافات ذكرنا الخلاف في فقه هذا الحديث سابقا فقلنا ان العلماء اختلفوا في هذه المسألة على ثلاثة اقوال - [01:27:27](#)

القول الاول بان الهرة نجسة. وانه اذا ولغت في اناء يجب ان يغسل هذا الاء انه يجب ان يغسل هذا الاء واختلف هل يغسل مرة واحدة او اكثر من مرة واحدة - [01:27:42](#) فذهب ابو محمد ابن حزم نعم نعم من قول هذا ايضا عن ابي هريرة وابو محمد ابن حزم والحنفية ذهبوا الى ان الاء يغسل موضة واحدة وبعضهم ذهب الى انه يغسل مرة واحدة او مرتين - [01:27:57](#) وهذا ايضا منقول عن ابي هريرة وكذلك عن سعيد بن المسيب والقول الثالث بانه يغسل سبع مرات وهذا قول عطاء بن ابي رباح والقول الثاني وهو قول جمهور اهل العلم - [01:28:13](#)

ومن هؤلاء عبد الله بن عباس وكذلك ايضا ابن عمر ثبت عنهم ان الهوة ليست بنجسة وايضا قال به الائمة الثلاثة فالامام مالك والشافعي واحمد واصحاب الحديث فقالوا ان الهوى طاهرة بهذا الحديث الصحيح. في هذا الحديث الصحيح وليس هناك حديث صحيح يفيد نجاسة الهوة - [01:28:27](#)

وذكرنا سابقا ان حديث ابو هريرة الذي فيه انه ان الهوذ ولغت في اناء يغسل هذا الاء مرة واحدة كنا واجه وقف هذا الحديث على بهويوة لما رجح ذلك اصحاب الحديث - [01:28:51](#) ابو داوود وابن عبد الهادي ومن صحح هذا الحديث تصحيح فيه نظر وواضح ان هذا من كلام ابي هريرة كما ثبت عنه في اسانيد صحيحة. وتقدم لك الدالة على هذا الشيء. فواجه ان الهوى - [01:29:04](#) ليست بنجسة كما في هذا الحديث الصحيح نعم وقال بعض اصحاب هذا القول بان حتى ولو آ اكل الشيء النجس ثم بلغت من اناء فهذا الاء يعتبر طاهر. هذا الاء يعتبر طاهر. لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ليست بنجسة وهي من الطوافين عليكم -

او الطوافات وبعضهم قال لا اذا بلغت نعم اذا اكلت شيئاً نجساً ثم بلغت باناء فهذا الاناء يعتبر نجس. لان اكل شيئاً نجساً فهذا ينجس هذا الاناء نعم وقال اذا نعم واذا كان اذا فصل نعم اذا كان هناك فترة بين اكلها للنجاسة ثم شربها من الاناء - 01:29:40
يعتبر ان لعابها طاهض - 01:30:07